

الطرق الدبلوماسية في حل النزاعات الدولية (النزاع بين السودان وجنوب السودان نموذجاً)

أستاذ مساعد - كلية الشريعة والقانون - جامعة سنار

د. حسن عامر حسن أبو عيسى

مستخلص:

هدفت الدراسة إلى تناول الطرق الدبلوماسية في حل النزاعات الدولية: النزاع بين السودان وجنوب السودان وذلك من خلال معرفة النزاعات الدولية وأنواعها والتعرف على الطرق الدبلوماسية في تسوية النزاعات الدولية ومعرفة دور الطرق الدبلوماسية في حل النزاع بين السودان وجنوب السودان. تحددت مشكلة الدراسة في السؤال الرئيس: ماهية الطرق الدبلوماسية في حل النزاعات الدولية: النزاع بين السودان وجنوب السودان؟. اتبعت الدراسة مجموعة من المناهج متمثلة في المنهج الوصفي والتحليلي. أهم النتائج: تتمثل النزاعات بين السودان وجنوب السودان في المشاكل الحدودية وأكثرها تعقيداً بين شمال السودان وجنوبه سواء قبل انفصال الجنوب أو بعده نتيجة لتظافر مجموعة من العوامل تأتي في مقدمتها العوامل الجغرافية. توجيه المجتمع الدولي للآلية الإفريقية في النزاع بين السودان وجنوب السودان يؤكد على تعزيز دور الإتحاد الإفريقي وآلياته الدبلوماسية في مساعيه من أجل تحقيق السلم والأمن على مستوى السودان من ناحية، ومستوى الإقليم من الناحية الأخرى. أهم التوصيات: يجب وضع جدول زمني محدد لانتهاة عمل اللجان والليات الدبلوماسية التي تقوم بتسوية النزاعات الدولية لمنع الانجرار وراء المحاولات الرامية لتمديد عمل اللجان والليات. تفعيل دور المنظمات الإقليمية وإعطائها سلطة أكثر تحراً واستقلالية خاصة في تسوية النزاعات الدولية دبلوماسياً.

Diplomatic methods in the resolution of international disputes

An example of the Conflict between the Sudan and South Sudan

Hassan Aamir Hassn Abueisa

Abstract:

The study aimed to address diplomatic methods in the resolution of international conflicts: the conflict between the Sudan and South Sudan by knowing international conflicts and their types, identifying diplomatic methods in the settlement of international disputes and knowing the role of diplomatic methods in the resolution of the conflict between the Sudan and South Sudan. The problem of the study was identified in the main question: What are the diplomatic methods of resolving international conflicts: the conflict between the Sudan and South Sudan? The study followed a set of curricula, namely the

descriptive and analytical curriculum. The main results: conflicts between the Sudan and South Sudan are the most complex border problems between northern and southern Sudan, both before and after the secession of the south as a result of a combination of factors, primarily geographical ones. The international community's guidance to the African Mechanism in the conflict between the Sudan and South Sudan emphasizes the strengthening of the role of the African Union and its diplomatic mechanisms in its endeavors to achieve peace and security at the Sudan and regional levels. Key recommendations: A specific timetable must be established for the completion of the work of diplomatic commissions and agencies that settle international disputes to prevent attempts to extend the commissions' work. Operational zing the role of regional organizations and giving them more liberal and independent authority, especially in the diplomatic settlement of international disputes.

مقدمة:

لقد تعددت أسباب المنازعات الدولية حيث أصبحت أحد اهتمامات القانون الدولي، وقد تميزت هذه المنازعات عن غيرها من المنازعات الأخرى، بأنها تتعلق بمبدأ سيادة الدولة على إقليمها سواء كبر هذا الإقليم أم صغر، وما يترتب لهذه الدولة على هذا الإقليم من حقوق أو يعود إليها بالنفع المادي أو المعنوي. أن حل المنازعات بالطرق السلمية يحفظ حقوق الدول ويصونها من الاعتداء. كما يوفر أجواء أكثر ايجابية لحلها دون ما أضرار بحقوق الغير. لذلك تتميز الوسائل الدبلوماسية أنها لا تمارس إلا برضا واتفق الأطراف المتنازعة التي تقبل نتائجها طوعية.

سوف يمثل النزاع الحدودي بين السودان وجنوب السودان نموذجاً حياً للنزاع الدولي عقب انفصال جنوب السودان عن السودان في 2011م ومعرفة طرق حل النزاع الدولي بين السودان وجنوب وفقاً للطرق الدبلوماسية من خلال الوساطة والتفاوض الذي تم بين الدولتين.

مشكلة الدراسة:

واجهت السودان بعد انفصال جنوب السودان عام 2011م نشوب نزاعات حدودية مع دولة جنوب السودان قد تطور إلى نزاعات مسلحة لا طائل من ورائها سوى إزهاق الأرواح وتبديد الثروات والأموال، كما أن ضعف الطرق والآليات في معالجة النزاعات الدولية ينعكس سلباً على حفظ الأمن والسلم العالميين. عليه تحددت مشكلة البحث في السؤال التالي: ماهية الطرق الدبلوماسية في حل النزاعات الدولية:

النزاع بين السودان وجنوب السودان؟.

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية البحث من أن تسوية النزاعات الدولية سلمياً تتم وفق طرق وآليات متنوعة ولعل أهمها الطرق الدبلوماسية التي تتمثل في المفاوضات والتسوية والوساطة حيث أصبحت أحد اهتمامات القانون الدولي.

أهداف الدراسة:

- 1/ يهدف البحث إلي تحقيق الجوانب التالية:
1/ معرفة النزاعات الدولية وأنواعها.
- 2/ التعرف علي الطرق الدبلوماسية في تسوية النزاعات الدولية.
- 3/ معرفة دور الطرق الدبلوماسية في حل النزاع بين السودان وجنوب السودان.

منهجية الدراسة:

اتبعت الدراسة مجموعة من المناهج متمثلة في المنهج الوصفي والتحليلي.

هيكل الدراسة:

تم تقسيم الدراسة من خلال المباحث الآتية: المبحث الاول تناول النزاعات الدولية، أما المبحث الثاني تناول الطرق الدبلوماسية في حل النزاعات الدولية والمبحث الثالث تناول طرق حل النزاع بين السودان وجنوب السودان، وأخيراً الخاتمة أشتملت على النتائج والتوصيات.

النزاعات الدولية:

تعريف النزاع الدولي في اللغة: يعتبر مفهوم النزاع الدولي من أبرز المفاهيم المشابهة للصراع، وعليه سوف يتناول الباحث تعريفات النزاع الدولي في اللغة من حيث تعريف النزاع أولاً ومن ثم تعريف الدولي أو الدولية.

تعريف النزاع في اللغة:

لقد قدم ابن منظور تعريفاً للنزاع، في معجمه لسان العرب، إذ يرى أن التنازع هو التخاصم ونزاع القوم هو خصامهم.⁽¹⁾

تعريف الدولية في اللغة:

وهناك من يري الدولي من الفعل (دَوَّلَ)، ومصدره (دَوْلَة) بالفتح، أو (دَوْلَة) بالضم، والفعل (دَوَّلَ) له معنيان:⁽²⁾

أ. التحول من مكان لمكان آخر: تقول: (اندال القوم) إذا تحولوا من مكان إلى مكان آخر، و(تداول القوم الشيء)، إذا انتقل بين أيديهم.

ب. الضعف والاسترخاء: تقول: (دَالَ الثوبُ) إذا بليَ من طول الزمن وشدة الاستعمال. والدَوْلَة بفتح الدال تطلق على المعركة، أو على من تكون له الغلبة فيها، الدولة في الحرب دولة فلان، أي الغلبة في الحرب له، ومنه قوله تعالى: (وَتَلَكُ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ)، أي نقلها ونصرفها، فمرة تكون الغلبة لطائفة ومرة تكون لأخرى.

تعريف النزاع الدولي في القانون:

تعتبر المنازعات الدولية معضلة العصر مما يستوجب ضرورة البحث عن القواعد الملائمة لحلها لتجنب عواقبها الوخيمة على الشعوب والإنسانية جمعاء.

أن النزاع هو مصطلح يشبه كثيراً المصطلحات الأخرى التي تتميز بعدم الوضوح فإذا أخذنا بالمعني الضيق فيعني النزاع أن أحد الأطراف يتقدم بادعاء خاص علي أساس خرق القانون في الوقت الذي يرفض فيه الطرف الآخر هذا الادعاء، أما إذا أخذناه في معناه الواسع نجده يعني في القانون الدولي عدم الاتفاق أو الخلاف بين مصطلح الأطراف المتنازعة.⁽³⁾

أن فكرة النزاع صعبة ومعقدة وتحتاج إلى توضيح، فالنزاع ينشأ عقب تضارب وجهات النظر، حيث تعبر دولة ما عن ادعاء ضد دولة أخرى كأن تطلب منها إصلاح ضرر، أو أن تتبني سلوكاً معيناً. ويستخدم هذا الادعاء بالرفض والمقاومة من جانب الدولة الأخرى.⁽⁴⁾

المقصود بالنزاع الدولي هو الوضع الناشئ عن اصطدام وجهات النظر بين دولتين أو أكثر أو تعارض مصالحها حول موضوع أو مسألة ما وبدت الأمور للوهلة الأولى متناقضة بينهما ولكن في حالة التقارب بين الطرفين يمكن معالجة هذا الخلاف وحله حلاً سلمياً بالطرق الودية والدبلوماسية.⁽⁵⁾

أن مفهوم النزاع عموماً يتناول خلاف حاد وتاريخي حول منافع محددة مثل حدود، مياه، أو ثروات طبيعية بين دولتين يكون موضوعها أحد المصالح الحيوية، وغالباً ما يكون النزاع بين الدول حول الحدود، ويتشعب النزاع أو يتقلص نظراً للتدخل الخارجي فيه.⁽⁶⁾

هناك تعريف شامل وعام للنزاع، ينطلق من كونه حالة تفاعل قائم على اللاتعايش بين فاعلين أو أكثر، حالة من التناقض وعدم التطابق في المصالح والأهداف، قد تكون مصادر النزاع مادية (الموارد الطبيعية أو الرقعة الجغرافية) أو معنوية قيمية (الإيديولوجيات أو الهوية مثلاً).

في تعريف لمحكمة العدل الدولية لمصطلح النزاع أنه يقصد به «خلاف ينشأ بشأن مسألة تتعلق بالقانون أو بوقائع معينة أو هو تنازع يتعلق بوجهات نظر قانونية أو بمصالح بين شخصين» إذاً فليس كل خلاف أو حادث يثور بين دولتين متجاورتين ويتعلق بالحدود يصدق عليه وصف نزاع حدود، فنزاع الحدود بالمفهوم القانوني الدقيق كما حدد ينبغي أن تتوافر فيه مجموعة من العناصر الأساسية وهي:⁽⁷⁾

1. أن يكون موضوع النزاع متعلقاً بمسألة قانونية أو بوقائع معينة إذ أن مجرد الاختلاف بين الدول في مسائل متعلقة بالحدود قد لا يرقى - بالضرورة إلى مرتبة النزاع الدولي في مفهومه القانوني الدقيق.
2. أن يبرز هذا النزاع من خلال تقديم ادعاءات معينة أو أن يأخذ شكل تقديم احتجاج بالطرق الدبلوماسية المعروفة.
3. أن يثار هذا الادعاء أو الاحتجاج بواسطة أشخاص مفوضين من قبل السلطات المعنية في بلادهم.
4. أن تدفع الدولة أو الدول الأخرى المعنية بعدم صحة ما ورد في الادعاء أو الاحتجاج الذي يقدمه الطرف الآخر والمتعلق بالحدود.

إذن فالمقصود بالنزاع الدولي هو الوضع الناشئ عن اصطدام وجهات النظر بين دولتين أو أكثر أو تعارض مصالحهما حول موضوع أو مسألة ما وبدت هذه الأمور للوهلة الأولى متناقضة بينهما، لكن في حالة التقارب بين الطرفين يمكن معالجة هذا الخلاف وحله سلمياً بالطرق الودية والدبلوماسية.⁽⁸⁾

يشير هذا التعريف إلى أن النزاع يتضمن خلافاً بين دولتين أو أكثر حول مسألة محددة مع وعي الطرفين بهذا التناقض أو الخلاف، لكن إمكانية التقارب ممكنة إذا ما أرادت الأطراف الاتفاق حول المسألة المتنازع عنها وبالتالي إنهاء النزاع.

أما في المفهوم الحديث، يعرف النزاع الدولي على أنه ذلك الخلاف الذي يقوم بين أشخاص القانون الدولي العام، حول موضوع قانوني أو سياسي أو اقتصادي أو غيره، مما يرتبط بالمصالح المادية والمعنوية للمجالات المدنية والعسكرية أو غيرها.⁽⁹⁾

ويعد النزاع دولياً في ثلاث حالات وهي:⁽²⁾¹⁰

1/ النزاع الذي ينشأ بين دولة وأخرى.

2/ النزاع الذي ينشأ بين دولة ومنظمة دولية.

3/ النزاع الذي ينشأ بين منطمتين دوليتين.

ولا تعتبر منازعات دولية:

1. المنازعات التي تنشأ بين أفراد تابعين لدول مختلفة لأنها تعتبر من قبيل منازعات الأفراد التي تخضع «للقانون الدولي الخاص».

2. المنازعات التي تنشأ بين دولة ومواطني دولة أخرى لأنها تعتبر من قبيل المنازعات الداخلية التي تخضع «للقانون الداخلي للدولة الأولى».

الطرق الدبلوماسية في حل النزاعات:

إن الطرق والآليات والوسائل السلمية لحل النزاعات الدولية نشأت كقنص لحل الخلافات بالوسائل العسكرية (الحرب) واستخدام القوة والتي كان ينظر إليها كوسيلة مشروعة وفيما بعد ميثاق «بريان كللوغ» عام 1928م الحرب خارجة عن القانون والطرق الدبلوماسية لتسوية النزاعات الدولية متعددة ولا بد من استخدامها وهذه الطرق والآليات والوسائل هي:

أولاً: المفاوضات:

وهي أبسط الوسائل التي تلجأ إليها الدول لحل نزاعاتها، وتتم عادة على يد ممثلي الحكومات المتنازعة الذين يجرون فيما بينهم محادثات بقصد تبادل الرأي في الموضوعات المتنازع فيها وتقليب وجهات النظر فيها قصد الوصول إلى حلول مرضية للفريقين والمفاوضات قد تكون شفوية تجري في مؤتمرات، أو خطية تتجلى في تبادل مذكرات وكتب ومستندات. ويشترط لنجاحها تكافؤ الأساليب السياسية التي تتبع من قبل من يباشرها وإلا سقطت الدولة الضعيفة فريسة لشروط تملئها عليها الدول الكبرى. هناك أمثلة كثيرة على لجوء الدولة إلى حل مشكلاتها عن طريق المفاوضة المباشرة قضية حوض السار، وقضية إنهاء المعاهدة البريطانية الأردنية 1949/09/26م ومعاهدة السلام المصرية 1973/03/26م. كما أن الأمم المتحدة اعتمدت على المفاوضة المباشرة بين الأطراف المعنية لحل نزاعاتهم التي عرضت عليها أو طرحت أمامها. والمعنى الخاص بكلمة المفاوضات يعني قيام الأطراف البشرية المتعددة التكوينات بالحوار والتشاور والنقاش والتباحث والتفاوض كخطوة لتحقيق الاتفاق حول القضايا الخاصة بهم وذات الصلة بمصالحهم المشتركة⁽¹¹⁾ وهي كما هو معروف أداة ذات صفتين شخصية ورسمية، تستخدم لتمهيد الطريق لعقد الاتفاقات التي قد تشمل بعض أو كافة جوانب متطلبات الحياة التكوينية والتعاونية، كخطوة لتنظيم الصلات وتحدي سلبيات المهام التي يكلف بها كل فرد من أعضاء الأسر والتكوينات الاجتماعية، في ظل الإطارات الوطنية وفي إطار تكوين العلاقات بين الدول الممثلة للأمم والشعوب، وبينها مصير ومستقبل العلاقات المتوقعة إقامتها فيما بينها، كما أنها تمثل الإدارة الأساسية لتحديد الصيغ والهياكل الواقعية للتفاهم المشترك بين الأطراف المعنية لخدمة مصالحهم المشتركة وتحديد شروطها والمدة القانونية المحددة لفعاليتها وتطبيقاتها. ولاشك بأن هذه الغاية هي من الوسائل الأساسية والتطبيقية لتثبيت النمط الممتاز لمتطلبات الحياة التي تحرص الآلية الكريمة

على تحقيق غاياتها وأساليبها الطيبة وتفعيل الالتزام بها كوسيلة أخلاقية ذات بعد مثالي،⁽¹²⁾ بقوله تعالى: (ادعوا إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة). ولقد ظلت عبارة مفاوضات تستعمل للتعبير عن التعامل السلمي بين الدول حتى منتصف القرن السابع عشر، حيث حلت محلها عبارة الدبلوماسية التي يعرفها البعض حتى الآن بأنها المفاوضات. وتعرف الدبلوماسية المعاصرة على أنها إدارة العلاقات الدولية بالتفاوض.⁽¹³⁾ ويشير البعض إلى أن المفاوضات هي تبادل الرأي بين دولتين متنازعتين من أجل تسوية النزاع القائم بينهما، كما تعد المفاوضات من أقدم وسائل تسوية النزاعات الدولية وتحظى بتأييد واسع النطاق، ويمكن أن تكون نافعة تماماً في الوصول إلى حل توفيقى بين المصالح المتنازعة، إذ أنها من أسرع وأكثر الطرق فاعلية لتسوية النزاعات الدولية. وليس للمفاوضات شكلاً محدد فقد تكون شفوية، حيث يتبادل الأطراف وجهات النظر مباشرة، وقد تكون مكتوبة في صورة مادة أو أكثر يقدمها أحد الأطراف، ويرد عليها الطرف الثاني بصياغة أخرى أكثر وضوحاً.

فالمفاوضات هي مناقشات ومحادثات يقدم خلالها كل طرف مقترحاته وتطوراته للمسألة ويتلقى المقترحات والتطورات المضادة من الطرف الآخر. وقد تكون في صورة مذكرات متبادلة ترسل بالحقيبة الدبلوماسية، أو مع رسول دبلوماسي خاص.⁽¹⁴⁾ وتعد المفاوضات أول القنوات الهامة التي ينبغي على الدول أن تسلكها عادة لإزالة أي خلافات أو توترات قد تنشأ فيما بينها، وذلك لما يتميز به من مرونة ويسر في تسوية جميع أشكال المنازعات تسوية مباشرة وودية سواء كانت ذات طابع سياسي، أو قانوني كما أن المفاوضات الدبلوماسية جزءاً لا يتجزأ من عملية صنع القرار الوطني لأي دولة من الدول، وبالتالي فإن تسوية أي نزاع ما، إنما تأتي انعكاساً للاتصال بين صانعي القرار في دولتي التفاوض وقناعتهم بأن هناك إمكانية لحل النزاع بطريقة ودية ومفيدة للطرفين ويجسد ما توصلت إليه الأطراف المتفاوضة من استنتاجات يمكن اعتبارها بمثابة تدابير وقائية قد تساهم في عملية الحل النهائي بين الدول المعنية.⁽¹⁵⁾

ثانياً: المساعي الحميدة:

إذا أخفقت دولتان في الوصول إلى حل مرض لنزاعهما قد تقوم دولة ثالثة، بالتدخل الودي لمساعدتهما على حله، فالمساعي الحميدة تعني أن دولة لا علاقة لها بالنزاع القائم تتدخل من تلقاء نفسها بكياسة بين الدولتين لحملهما على إنهائه، ومن شأن المساعي الحميدة إما العمل على الحيلولة دون تطور الخلاف إلى نزاع مسلح، أو محاولة القضاء على نزاع مسلح نشب بن الدولتين، والأمثلة كثيرة على كل من النوعين المذكورين فقد عينت منظمة المؤتمر الإسلامي في مؤتمرها الثالث المنعقد في الرياض أواخر عام 1980م، لجنة إسلامية للمساعي الحميدة بين العراق وإيران، بهدف وضع حد للنزاع القائم بينهما، وقد جرت العادة منذ عهد الأمين العام الثاني للأمم المتحدة "داغ همرشولد" حتى عهد الأمين العام السابق كوفي عنان أن يبذل الأمين العام للأمم المتحدة مساعيه الحميدة لحل النزاعات بين الدول، وقد نجح في بعضها كالمساعي الحميدة المبذولة عام 1955م، بين الولايات المتحدة والصين، وأخفق في بعضها الآخر كالنزاع العراقي الإيراني قبل تفجره في الحرب الدموية ذات الثماني سنوات والحروب الجارية في التسعينات في البوسنة وكوسوفو ورواندا وأفغانستان. والمساعي الحميدة هي الجهود السلمية التي يبذلها طرف ثالث ليس طرفاً في النزاع هدفه تقريب وجهات النظر بين الأطراف المتنازعة ومساعدتها على إيجاد صيغة ودية لتسوية ذلك النزاع بأنه وسيلة سلمية توافق عليها الأطراف المتنازعة.⁽¹⁶⁾

كيفية التسوية عبر المساعي الحميدة:

تعتبر هذه الأخيرة من الوسائل السلمية الدبلوماسية لحل النزاعات الدولية والإقليمية التي أشارت إليها اتفاقيات لاهاي لعام 1899-1907م ودعت الدول إلى استخدامها في علاقاتها المتبادلة ومن الأمثلة على ذلك المساعي الحميدة للولايات المتحدة الأمريكية بين تونس وفرنسا عام 1908م ومساعي السويد بين العراق وإيران عام 1962م واللجنة التي كونها مجلس الأمن الدولي لحل القضية الاندونيسية عام 1947م، أثمرت مساعيها بعقد اتفاقية هدنة بين إندونيسيا وهولندا.⁽¹⁷⁾

كما أدت هذه الوسيلة إلى تسوية بعض المنازعات التي كانت في مرحلتها الأولية مثل النزاع بين بوليفيا والبرازيل عام 1932م حول مشكلة شاكو التي تمت تسويتها بفضل المساعي الحميدة التي قامت بها دول أمريكا الجنوبية. ومشكلة الحدود بين المملكة العربية السعودية وقطر، والتي تمت تسويتها بفضل المساعي الحميدة التي بذلها الرئيس محمد حسني مبارك الرئيس المصري السابق وتم حسمها حسب الاتفاقيات التي أدت إلى تشكيل لجنة دولية لترسيم الحدود بين البلدين الشقيقين.⁽¹⁸⁾ وبما أن المساعي الحميدة هي جهود ودية من قبل طرف ثالث، هدفها تنقية الأجواء بين الأطراف المتنازعة، وحثها على إجراء مفاوضات فيما بينها، بالطرق الدبلوماسية المعروفة لغرض تسوية النزاع، فإن هذه الجهود يمكن أن تقوم بها دولة أو شخص معين كرئيس دولة أو حكومة، أو مندوب منظمة، أو بصفة جماعية، وفي كل الحالات فالمساعي الحميدة لا تشارك بمقترحات أو شروط بين الأطراف المتنازعة، بأية صيغة كانت، وإذا طلب منها من قبل الأطراف المتنازعة، فإن ما تتقدم به من مقترحات لا يتعدى كونه مشورة ليس لها صفة الإلزام، حيث يمكن للأطراف المتنازعة أن تقبل بها أو أن ترفضها، دون أن يشكل ذلك خرقاً لقواعد القانون الدولي.⁽¹⁹⁾ كما لا يعتبر عملاً غير ودياً من جانب الطرف الذي يرفض مقترحات المساعي الحميدة ومن الممكن أن تكون المساعي الحميدة من الوسائل التي تتبعها بعض المنظمات الإقليمية عن طريق نص موثيقها أو قرار تتخذه أجهزتها الرسمية بهدف تسوية النزاعات التي قد تحدث بين الدول الأعضاء في تلك المنظمة عن طريق المساعي الحميدة.⁽²⁰⁾ وتبدو المساعي الحميدة ذات أهمية خاصة، عندما يتفاقم النزاع ويؤدي إلى سحب السفراء وقطع العلاقات الدبلوماسية بين الدول المتنازعة، مما ينذر بالخطر ويهدد باللجوء إلى استخدام القوة فيما بينهما، عندئذ يتدخل الطرف الثالث لتقديم مساعيه الودية للتخفيف من حدة التوتر، وتهيئة السبل أمام الدول المتنازعة للتوصل إلى اتفاق يمنع من استخدام القوة بينهما ويدفعهما في ذات الوقت نحو الجلوس على مائدة المفاوضات لحله سلمياً، وبالكيفية التي يرونها مناسبة ومتفقة مع مصالحهم. وقد يقوم الطرف الثالث حسبما تقتضيه طبيعة النزاع، وبعد موافقة الأطراف بإيفاد ممثل شخصي عنه، أو بعثات فنية تمكنه من الاطلاع الكامل على جميع التفاصيل المتعلقة بالقضايا الجوهرية ذات العلاقة بالنزاع، وقد تم إيفاد بعثات من هذا النوع إلى الصحراء الغربية خلال عام 1990م من قبل الأمين العام للأمم المتحدة للنظر في النزاع القائم بين المغرب وجبهة البوليساريو.⁽²¹⁾

ثالثاً: الوساطة:

تعتبر الوساطة من الأساليب السلمية المشهورة لتسوية النزاعات الدولية، يتدخل فيها طرف ثالث ليوقف بين ادعاءات الأطراف المتنازعة، وليدعوهم إلى حل الخلافات القائمة بينهم بالمفاوضات أو استئنافها

إن كانت قد قطعت أو وصلت إلى طريق مسدود، ويتولى وضع الأسس الرئيسية للحل السلمي الذي يحوز على رضاهم.⁽²²⁾ وقد برزت الوساطة بشكل صريح في ميثاق منظمة الأمم المتحدة، وفي ميثاق جامعة الدول العربية، ومنظمة الوحدة الإفريقية، وفي موثائق بعض المنظمات الدولية والإقليمية الأخرى، بوصفها أسلوباً يتميز بتسهيل إجراء الحوار، والسعي الهادف إلى تحقيق حلول ودية للنزاعات بين الدول، فمثلاً ينص ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية على تسوية جميع المنازعات بين الدول الأعضاء فيها من خلال طرق ذات ثلاثة أساليب هي التفاوض والوساطة والتحكيم.⁽²³⁾ ولم يكتف الميثاق بتسجيل هذا المبدأ، بل نص على إنشاء لجنة متخصصة تكون وظيفتها حسم المنازعات التي قد تقع بين بعض الدول الأعضاء في المنظمة عن طريق اختيار أي أسلوب من تلك الأساليب، وقد ورد ذكر هذه اللجنة في المادة (19) من ميثاق المنظمة على النحو التالي: (تتعهد الدول الأعضاء بتسوية جميع المنازعات التي تنشأ فيما بينها بالوسائل السلمية، وتحقيقاً لهذه الغاية قررت إنشاء لجنة للوساطة والتوفيق والتحكيم، تؤلف وتحدد شروط الخدمة فيها بمقتضى بروتوكول يوافق عليه مؤتمر رؤساء الدول والحكومات). والمثال على وساطة هذه المنظمة يظهر بشكل ملحوظ، من خلال محاولتها المستمرة لإيجاد حل سلمي للنزاع القائم بين المغرب وجبهة البوليساريو، بشأن الصحراء الغربية وكذلك ضمان الالتزام بوقف إطلاق النار بينهما، والعمل على إجراء استفتاء تحت رعاية منظمة الوحدة الإفريقية ومنظمة الأمم المتحدة، بغرض تمكين شعب الصحراء من ممارسة حقه في تقرير المصير.⁽²⁴⁾ كما أن الوساطة يمكن أن تتم إما بطلب من الأطراف المتنازعة أو بمبادرة من طرف ثالث الذي يمكن أن يكون دولة أو مجموعة دول أو شخصاً طبيعياً أو منظمة دولية أو إقليمية وتأخذ تبعاً لذلك أشكالاً مختلفة منها:

1. **الوساطة الجماعية:** وهي ما تقوم به عدة دول أو أشخاص من جهود دبلوماسية لتسوية نزاع ما بناءً على طلب من الأطراف المتنازعة، أو بموافقتها وقد تكون هذه الوساطة بتكليف من منظمة دولية أو إقليمية، فقد نجحت الوساطة التي قامت بها لجنة تنقية الأجواء العربية المنبثقة عن مؤتمر القمة العربية الطارئ في الدار البيضاء عام 1985م في تسوية الخلافات بين سوريا والأردن.
 2. **الوساطة الفردية:** وهي قيام دولة أو شخصية دولية (فرد) بجهود للتوسط بين الأطراف على أن توافق هذه الأطراف على تلك الوساطة، وقد أخذ الاتجاه مؤخراً إلى تفضيل وساطة شخص يتمتع بمؤهلات دبلوماسية معروفة على وساطة الدولة، منها الوساطة التي قام بها الملك مهند بن عبد العزيز بين المغرب والجزائر، لحل مشكلة الصحراء الغربية حيث تم التوصل إلى اتفاق بين البلدين 1987/05/04م يقضي بمواصلة الجهود المبذولة لحل النزاع بينهما.⁽²⁵⁾
 3. **الوساطة التعاقدية:** وهي أنه قد تتفق الدول بموجب معاهدة تعقدها على نص يلزمها اللجوء إلى وسيلة الوساطة في حالة خلاف معين بينهما، وهناك أمثلة كثيرة قديمة وحديثة على نجاح هذه الوسيلة في المنازعات مثل:
- الوساطة التي قامت بها بريطانيا 1867 بين فرنسا وروسيا لحل خلافهما حول مقاطعة لكسمبورغ.

- الوساطة التي قام بها البابا ليو الثالث عشر في النزاع الألماني الإسباني حول مجموعة جزر كارولين في المحيط الهادي 1975م.
- الوساطة الأمريكية بين روسيا واليابان لإنهاء الحرب بينهما عام 1905م.
- الوساطة التي قامت بها الجزائر عام 1980م بين الولايات المتحدة الأمريكية وإيران حول الإفراج عن الرهائن الأمريكيين المحتجزين في طهران، في مقابل الإفراج عن الأموال المحجدة في البنوك الأمريكية، وقد نجحت الوساطة الجزائرية في إبرام اتفاقية الجزائر بين إيران والولايات المتحدة الأمريكية بتاريخ 9 جانفي 1981م وسويت المشكلة عن طريق محكمة دولية للفصل في المنازعات الخاصة بالاستثمارات والادعاءات المتعارضة بين الدولتين.

طرق حل النزاع بين السودان وجنوب السودان:

شهد السودان منذ استقلاله في 1956م نزاعات مختلفة في عدة مناطق من أجزائه ولا زال. البعض يعود بأسبابها إلى عوامل سياسية، اقتصادية وثقافية كانت الحكومة المركزية بالخرطوم هي السبب الرئيس فيها، مما قاد إلى تهميش بعض الأقاليم الطرفية وحرمانها من الخدمات والتنمية.⁽²⁶⁾ مثلت أقاليم الجنوب (دولة جنوب السودان حالياً)، دارفور ومناطق النيل الأزرق وجمال النوبة نماذج لهذه النزاعات. ويمكن القول أن النزاع في الجنوب والذي أستمّر أكثر من خمسين عاماً كان أقل حدة من النزاع الذي ظهر في دارفور في 2003م ولقي في خلال 6 أعوام تدويلاً دولياً لم يحظ به نزاعاً من قبل سواء في القارة الإفريقية أو على المستوى الدولي. يلاحظ أن النزاع في الجنوب- آنذاك- أمتد أثره ليشمل الدول المجاورة للسودان مثل يوغندا، إثيوبيا والكنغو. وبذات القدر أثرت قضية دارفور على دول مثل تشاد، ليبيا وإفريقيا الوسطى. كل ذلك يؤكد حدة وخطورة النزاعات التي شهدتها السودان والأثر الذي تسببت فيه لدول الجوار والإقليم كافة.⁽²⁷⁾

شهد السودان نزاعات داخلية وتشمل، مشكلة دارفور، النيل الأزرق وجنوب كردفان ونزاعات خارجية وتشمل النزاع بين السودان ودولة جنوب السودان.

النزاع بعد انفصال جنوب السودان:

مثلت إتفاقية السلام الشامل التي تم توقيعها في 2005م بين الحكومة السودانية والحركة الشعبية لتحرير السودان نهاية لأطول نزاع في تاريخ السودان الحديث والقارة الإفريقية. وكانت الفترة الإنتقالية التي إتفق عليها الطرفان ومدتها ستة سنوات وإلتزماً فيها بالعمل على جعل خيار الوحدة جاذباً تحمّل في إحشائها كل أسباب الخلاف وإنعدام الثقة، التربص، والتناقض في المواقف والصراع الخفي والمعلن حول الكثير من القضايا الداخلية والخارجية.⁽²⁸⁾

في الفترة من 9- 15 يناير 2011م أجري إستفتاء الجنوب الذي كان أحد أهم بنود إتفاقية السلام الشامل بين الحكومة السودانية والحركة الشعبية لتحرير السودان بقيادة د. جون قرنق، حيث طرح للجنوبين خياران إما البقاء في إطار السودان الموحد أو تكون لهم دولة مستقلة. وجاءت نتيجة الإستفتاء، والذي كان بدعم ومراقبة إقليمية ودولية بنسبة بلغت 98% لصالح خيار الانفصال وتكوين دولة جنوب السودان المستقلة والتي أعلن إنفصالها رسمياً في 9 يوليو 2011م، بإحتفال كبير في العاصمة جوبا حضره الرئيس عمر البشير شخصياً.⁽²⁹⁾

بعد الإستفتاء مباشرة في أبريل 2011م، تم عقد إجتماع رئاسي بين البشير وسلفاكير في جوبا بحضور ثابو أمبيكي رئيس الآلية الإفريقية للتفكير حول القضايا العالقة بين الطرفين وأهمها، الحدود، النفط، ومشكلة أبيي (المنطقة الحدودية الغنية بالنفط والغاز الطبيعي والمعادن والمياه). في 18 سبتمبر 2011م وقع السودان وجنوب السودان برعاية الإتحاد الإفريقي أول إتفاق بين الطرفين بشأن أمن الحدود والتي تمتد إلى أكثر من 2000 كيلو متر. إتسمت الفترة بعد الإعلان الرسمي بإستقلال جنوب السودان بتوتر حاد بين الطرفين نتيجة الفشل في حسم الملفات والقضايا العالقة، بل وصل الأمر إلى حالة من العداء كادت أن تدخل البلدين في حرب شاملة بسبب الإعتداء الذي قامت به دولة جنوب السودان على منطقة هجليج في 10 أبريل 2012م.

أن مناطق النزاع المعنية هي وفق الترتيب التالي:⁽³⁰⁾

1. دبة الفخار، وهي منطقة تقع على بعد أربعة كيلومترات جنوب منطقة جودة بولاية النيل الأبيض على النيل الأبيض. ويتمحور الخلاف فيها حول مساحة لا تتعدى كيلومترين شمالاً وجنوباً. تستند حكومة الخرطوم في دفعاتها بتبعية المنطقة إلى وثيقة صادرة عام 1920م ولم تلغى حتى إعلان استقلال السودان في يناير 1956م. وفي يوليو 1956م حدث تغيير إداري بالحدود، تعتبره الحكومة السودانية غير ملزم ولا يؤخذ به في القانون الدولي، كما أن اتفاقية نيفاشا للسلام حددت ترسيم الحدود كما هي عند استقلال السودان.
2. جبل المقيص، وتقع منطقة جبل المقيص في مساحة حدودية بين ثلاث ولايات هي النيل الأبيض وجنوب كردفان بالسودان، وولاية أعالي النيل بجنوب السودان. المنطقة ذات تداخل قبلي يشمل قبائل الكواهلة وكنانة والأحامدة وبعض القبائل الصغيرة، بجانب قبيلتي الشلك والدينكا الجنوبيتين. يدور الخلاف بين الطرفين بالمنطقة- التي تبعد نحو 147 كلم جنوب غرب مدينة كوستي بولاية النيل الأبيض- حول أربعة كيلومترات بسبب تفسير خاطئ لترجمة كلمة about حيث فهم الجنوبيون أن المعني هو وقوع المنطقة شمال خط 12 مع العلم أن المعني هو جنوب خط 12.⁽³¹⁾
3. كাকা، هي منطقة تجارية حدودية تفصل بين ولايتي جنوب كردفان وولاية أعالي النيل بين خطي عرض 10 - 11. تعتمد الحكومة السودانية في موقفها على وثيقتين من الحاكم العام قبل استقلال السودان حيث قضى بنقل كাকা التجارية من أعالي النيل إلى جنوب كردفان عامي 1923م و1929م ولم تلغ تلك الوثائق حتى الآن. بينما تعتمد حكومة جنوب السودان في وثائقها على خريطة السودان وجنوب السودان.
4. كافي كنجي- حفرة النحاس، منطقة تقع في بجنوب دارفور. وهي عبارة عن متوازي أضلاع تبلغ مساحته 13 كلم². تسكنها قبائل دارفور. تعتمد الحكومة السودانية في موقفها منها على وثيقة صادرة عام 1944 من مدير مديرية دارفور إلى نظيره في بحر الغزال يطلب فيه إدارة حفرة النحاس-كافي كنجي إنابة عنه لأنها تبعد عنه قليلاً وتقطع عنه في فصل الخريف. وترى الحكومة السودانية أنها وضعت خطأ ضمن حدود الجنوب في الخريطة اللاحقة بينما تثبت الوثائق التي بيدها عكس ذلك.⁽³²⁾

طرق تسوية النزاع بين السودان وجنوب السودان:

استجابة لتوصيات لجنة حكماء أفريقيا قرر الإتحاد الإفريقي في أكتوبر 2009م الإستمرار في تعزيز دور اللجنة الإفريقية وترفيدها إلى ما سماه الآلية الإفريقية الرفيعة المستوى وعمل على توسيع مهامها وتفويضها للقيام بالنظر بجانب قضية دارفور في قضايا المنطقتين (النيل الأزرق وجنوب كردفان). في أبريل 2010م قامت الإنتخابات العامة في السودان تنفيذاً لإستحقاق إتفاقية السلام الشامل (2005م)، ثم نفذ بعدها إستفتاء الجنوب في الفترة من 9-15 يناير 2011م، وخلال هذه الفترة أخذت الأوضاع في السودان وخاصة دارفور والمناطق الثلاثة وضعاً مختلفاً سواء على المستوى السياسي أو الأمني. فقد اضطرت الأوضاع السياسية والأمنية وأخذت قوة حفظ السلام المشتركة بين الإتحاد الإفريقي والأمم المتحدة (القوة المختلطة) تتعرض لهجمات من قبل الحركات المسلحة مما أدى إلى حدوث أكثر من 30 ضحية للقوة من مختلف الجنسيات المشاركة. فتطلبت الظروف في البلاد إتخاذ خطوات جديدة تجاه مناطق النزاع والقضية السياسية بشكل عام.⁽³³⁾

في 24 أبريل 2012م أصبحت خارطة الطريق الإفريقية وقرار مجلس الأمن الدولي رقم (2046) هما اللذان يحكمان عملية التفاوض تحت الرعاية الإفريقية. رغم التوتر الجاري بين الطرفين، حدث إختراق مهم للعلاقة في سبتمبر 2012م عندما وقع الطرفان تحت الضغوط الإقليمية والدولية على إتفاقيات التعاون التسع التي غطت تقريباً كافة المجالات أهمها: قضايا ترسيم الحدود، رسوم عبور نفط جنوب السودان عبر الميناء السوداني، الحريات الأربع، والوضع في اببي. وقد أظهرت الأطراف إلتزاماً منذ البدء في تنفيذ المصفوفات ولكن أخذ كل طرف لاحقاً يتهم الآخر بأنه يعمل على عرقلة تنفيذ الإتفاقيات.

ثم في مايو 2012م أصدر مجلس الأمن الدولي القرار رقم (2046) تحت الباب السابع والذي بموجبه منح الآلية الإفريقية تفويضاً آخر ملزماً للتوسط بين السودان وجنوب السودان من جهة، والحكومة السودانية والحركة الشعبية (قطاع الشمال) من الجهة الأخرى، حول قضايا ما بعد الانفصال العالقة مثل الحدود والنفط والديون ومنطقة أببي المتنازع عليها وقضية المنطقتين (جنوب كردفان والنيل الأزرق). وهذا التوجه من قبل المجتمع الدولي يؤكد على تعزيز دور الإتحاد الإفريقي وآلياته في مساعيه من أجل تحقيق السلم والأمن على مستوى السودان من ناحية، ومستوى الإقليم من الناحية الأخرى.

أدى إنفجار الأوضاع الداخلية في جنوب السودان نتيجة للصراع بين سلفاكير ونائبه ريباك مشار حول السلطة والذي بموجبه أطاح الأول بالثاني وبعده من قيادات الصف الأول معه بالحركة والدولة وسيطر على السلطة منفرداً في يوليو 2013م.⁽³⁴⁾ وقد أثر هذا الوضع الجديد على العلاقة بين السودان وجنوب السودان إذ أصبح الآن للطرفين حركات مسلحة معارضة تحاول كل دولة أن تستخدمها ورقة ضغط لتحسين وضعها التفاوضي أمام الأخرى. فالحركة الشعبية قطاع الشمال لها نفوذ سياسي وعسكري في مناطق النيل الأزرق وجنوب كردفان في مقابل الحركة الشعبية جناح مشار التي أصبحت تمثل أكبر معارضة سياسية ومسلحة ضد نظام الحكم في جنوب السودان. ولم تفلح كل محاولات فك الإرتباط بين أنظمة الحكم في الدولتين والحركات المسلحة المعارضة لكل دولة برغم اللقاءات والإتفاقات التي تمت بين الطرفين بشهود الإتحاد الإفريقي والأمم المتحدة.

ولعل العلاقة والتجربة السياسية والعسكرية الطويلة بين الأطراف خاصة القيادات منهم قبل الإنفصال وبعدها هي التي تغذي عامل فقدان الثقة بينهما وبالتالي تقلل من فرص التسوية السياسية السلمية. العلاقات بين الدولتين لازالت حتى تاريخ (نوفمبر 2016م) تراوح مكانها، حيث وصفها أحد المراقبين بالقول، «العلاقة بين دولتي السودان وجنوب السودان.. هي علاقة ضرار ما أن تبدأ في التحسن يوماً ما حتى تنقلب بالضد في اليوم التالي».

أما دور الإتحاد الإفريقي في التوسط بين السودان ودولة جنوب السودان فقد أكد الإتحاد من خلال حضوره في مرحلة الإستفتاء لتقرير المصير بأنه متابع ومراقب عن كثب لتطورات القضية والعلاقة. وقد أدرك أن العلاقة بين الدولتين تأثر فيها وتحكمها الأوضاع الداخلية لكل دولة من ناحية، والقضايا العالقة بينهما من الناحية الأخرى.

نجد مثلاً في دراسة مقارنة للنزاعات وحلها في إفريقيا كانت أهم توصية خرجت بها الدراسة، هي ضرورة تركيز الإتحاد الإفريقي في الضغط على الدول لإصلاح مؤسسات الحكم بها من أجل إستجابة أفضل وأسرع لإحتياجات شعوبها.

لذا ظل الإتحاد يعمل على المسارين، دعم كل دولة من أجل مساعدتها على حل مشاكلها الداخلية سلمياً، ودعمهما معاً في حل قضاياهم العالقة والوصول فيها إلى إتفاقات تضمن تحقيق السلم والأمن بينهما.

أهم إيجابيات تدخل الإتحاد الإفريقي في السودان:

- 1/ حفظ السودان من التدخل العسكري للقوى الكبرى.
- 2/ منع التدخل المنفرد للأمم المتحدة.
- 3/ ساهم في الحد من تصاعد مستوى الصراع وإنتشاره.
- 4/ ساهم في تعزيز الحل السلمي والسياسي للنزاع.

آليات تسوية النزاع بين السودان وجنوب السودان:

تم إحالة ملف أبيي الى محكمة العدل الدولية في لاهاي وفق المادة الثانية من اتفاقية (خارطة طريق أبيي) وقد تضمنت المادة الثانية المواضيع الواجب على المحكمة البت فيها وهي:⁽¹⁾³⁵

- أ. هل تخطى خبراء لجنة حدود أبيي، انطلاقةً من اتفاق الاطراف المنصوص عليه في اتفاقية السلام الشامل صلاحياتهم القاضية بترسيم حدود منطقة مشيخات دينكا نقوق التسعة التي احيلت الى كردفان عام 1905م على ما نص عليه بروتوكول أبيي وما اعيد التأكيد عليه في ملحق البروتوكول وفي اختصاصات لجنة حدود أبيي وقواعدها الاجرائية.
- ب. اذا قررت المحكمة بموجب البند الفرعي(أ) المنصوص عليه في هذه الاتفاقية بان خبراء لجنة تحديد أبيي لم يتجاوزوا صلاحياتهم فسوف تعمم بياناً بهذا الصدد وتصدر حكماً بتطبيق تقرير اللجنة تطبيقاً كاملاً وفورياً.
- ج. اذا قررت المحكمة بموجب البند الفرعي(أ) المنصوص عليه في هذه الاتفاقية بان خبراء لجنة تحديد أبيي تجاوزوا صلاحياتهم فسوف تعمم بياناً بهذا الصدد وتبادر إلى ترسيم حدود منطقة مشيخات دينكا نقوق التسع التي حولت الى كردفان استناداً الى الوثائق المقدمة من الطرفين.

وبهذا باشرت المحكمة اعمالها بعد رفع القضية الى الامين العام لمحكمة التحكيم الدائمة في 11 تموز عام 2008م وتم انشاء هيئة التحكيم وتكونت من خمسة اعضاء، واطلعت المحكمة على الوثائق والخرائط التي اعتمدت عليها لجنة ترسيم الحدود فضلاً عن الطعون المقدمة من قبل اطراف النزاع وقد خرجت المحكمة بقرار نهائي يوم 22 تموز عام 2009م حول الحدود الي رسمتها لجنة ترسيم الحدود لمنطقة اببي وتضمن القرار ما يلي:⁽³⁶⁾

أ/الحدود الشمالية:

1. ما يتعلق بقرار خبراء لجنة حدود اببي لناحية مطلب الدينكا نقوق المشروع في الاراضي الممتدة من حدود كردفان- بحر الغزال شمالاً إلى خط عرض $10^{\circ} 10'$ فان خبراء اللجنة لم يتجاوزوا صلاحياتهم.
2. في ما يتعلق بقرار لجنة حدود اببي الخاص بمنطقة (الحقوق الثانوية المشتركة) الممتدة بين خط عرض $10^{\circ} 10'$ شمالاً و $10^{\circ} 35'$ شمالاً فان خبراء اللجنة تجاوزوا صلاحياتهم.
3. تمتد الحدود الشمالية لمنطقة مشيخات دينكا نقوق التسع المحولة الى كردفان عام 1905 على خط عرض $10^{\circ} 10' 10''$ شمالاً من خط طول $27^{\circ} 50' 00''$ شرقاً الى خط طول $29^{\circ} 00' 00''$ شرقاً.

ب/الحدود الجنوبية:

ما يتعلق بقرار لجنة حدود اببي بان الحدود الجنوبية ستكون كردفان- بحر الغزال- النيل الاعلى مثلما جرى تحديدها في 1956/1/1م فان خبراء اللجنة لم يتجاوزوا صلاحياتهم.

ج/الحدود الشرقية:

1. ما يخص قرار خبراء لجنة حدود اببي بان الحدود الشرقية تمتد على طول خط كردفان- النيل الاعلى عند خط طول $29^{\circ} 32' 15''$ شرقاً وتسير شمالاً الى ان تصل الى خط عرض $10^{\circ} 22' 30''$ شمالاً فان لجنة خبراء حدود اببي تخطت صلاحياتها.
2. ان الحدود الشرقية لمنطقة مشيخات دينكا نقوق التسع المحولة الى كردفان عام 1905 تمتد على خط مستو على طول $29^{\circ} 00' 00''$ شرقاً من خط عرض $10^{\circ} 10' 10''$ شمالاً الى جنوب حدود كردفان- النيل الاعلى على ما جرى تحديده في 1956/1/1م.

د/الحدود الغربية:

1. ما يخص قرار خبراء لجنة حدود اببي بان الحدود الغربية ستكون كردفان - دار فور على ما جرى تحديده في 1956/1/1م فان اللجنة تخطت صلاحياتها.
2. إن الحدود الغربية لمنطقة مشيخات دينكا نقوق التسع المحالة الى كردفان تمتد على خط مستو دارفور على ما جرى تحديده في 1956/1/1م وتستمر الى حدود كردفان- دارفور الى ان تلتقي الحدود الجنوبية المبينة في الفقرة (ب) أعلاه.

هـ/الرعي والحقوق التقليدية:

1. ما يخص قرار خبراء لجنة حدود اببي بان قبيلتي دينكا نقوق والمسيرية سوف تحتفظان بحقوقهما الثانوية الراسخة في استخدام الارض شمال هذه الحدود وجنوبها فان لجنة الخبراء لم تتجاوز صلاحياتها.

2. لا يجب المساس بالحقوق التقليدية الراسخة التي تُمارس في منطقة أبيي أو في محيطها لاسيما الحق الذي تتمتع به المسيرية وغيرها من قبائل البدو لرعي القطعان والانتقال عبر منطقة أبيي.⁽³⁷⁾

وعلى الرغم من الموافقة على قرار محكمة العدل الدولية من كلا طرفي النزاع في بداية إصداره إلا أن أهم ما يلاحظ في حكم محكمة العدل الدولية أن المحكمة قلصت مساحة منطقة أبيي التي يطالب بها الجنوبيون كلها، وأخرجت بذلك مناطق البترول منها إذ تم إعادة حقول هجليج وبامبو لشمال السودان، مما يعني حرمان الجنوب من 50% من عائدات النفط من هذه الحقول بحسب البند (3-1-2) من بروتوكول أبيي حول تقاسم الثروة وبموجب القرار ستلتزم الحكومة فقط بدفع 2% من العائدات لحكومة جنوب كردفان إلا أن «لوكا بيوتن» وزير شؤون الرئاسة في حكومة الجنوب، قال إن قرار المحكمة بإخراج مناطق البترول خاصةً منطقة هجليج خارج حدود أبيي لا يعني تبعية المنطقة للشمال، وإن منطقة هجليج تقع ضمن مناطق النزاع الحدودي بين ولايتي الوحدة وجنوب كردفان، وأكد أن حكومة الجنوب لديها وثائق تثبت تبعية المنطقة لولاية الوحدة (<http://mirayafm.www>) مما يعني تجدد النزاع الحدودي.

واعتبر قرار التحكيم ان الدينكا نقوك (الأفريقية) كبرى قبائل المنطقة، هم السكان الأصليون في أبيي وبذلك فإن الاستفتاء المزمع إجراءه بحسب البند 8 من بروتوكول أبيي الخاص بتبعية المنطقة سوف يشمل فقط اعضاء الدينكا نقوك وهذا ما عارضته حكومة السودان والمسيرية. وبالرغم من ان المحكمة سمحت لقبيلة المسيرية بحرية التنقل في أبيي واستخدام مياه الأنهار في المنطقة، الا ان قبائل المسيرية العربية اعتبرته ظلماً لهم لأنه حرّمهم من مناطقهم التاريخية وبذلك فقد رفضوا قرار المحكمة. ومما يجدر الإشارة اليه ان احد اعضاء هيئة التحكيم الخمسة وهو القاضي (عون شوكت الخصاونه) قام بكتابة رأي مخالف لرأي الاكثية في المحكمة وقد كتب تقريراً مما يقرب من سبعين صفحة باللغة الانجليزية اوضح فيه الاسباب التي دعتة الى رفض حكم المحكمة علماً ان السيد عون الخصاونه هو احد قاضيين اختارتهم حكومة السودان كمحكمين لها في المحكمة، ومن أهم الاسباب التي اوردها الخصاونه هي:⁽¹⁾³⁸

1. إن محكمة التحكيم قد تجاوزت صلاحياتها ذلك ان تفويضها لم يخولها الابطال الجزئي لتقرير الخبراء فأما ان يتم تبنيه بالكامل او رفضه بالكامل ثم المباشرة بإعادة ترسيم الحدود على اساس المرافعات.
2. تجاهلت المحكمة ان خبراء لجنة تحديد الحدود كان لهم سؤال مرجعي محدد وهو ان يحددوا منطقة مشايخ دينكا نقوك التسعة التي اضيفت الى كردفان عام 1905م وليس تحديد اين كانت دينكا نقوك في ذلك العام وهو سؤال مختلف.
3. إن الترسيم الذي قامت به المحكمة مبني على اساس مغالط لآراء الاداريين الانكليز عام 1951 التي اشاروا فيها ان الدينكا نقوك كانوا يعيشون تقريباً بين خطي طول 29 و27.5 شرقاً وان هذا قد يكون صحيحاً سنة 1951 الا انه لم يكن كذلك سنة 1905 وحتى ان كان كذلك فليس هناك دليل من اقوال الاداريين الانجليز او غيرهم ان الدينكا نقوك وصلوا خط العرض 10' 10^o شمالاً وبالتالي فان اعطاهم اراضي تعادل مساحة بلجيكا لا يقوم على دليل واحد.

4. أعادت المحكمة الترسيم للحدود الشرقية والغربية بسبب عدم وجود سبب قانوني مقنع تم اعتماده من قبل لجنة خبراء ترسيم حدود ابيي الا ان المحكمة نفسها وقعت بهذا الخطأ اذ لم تعطى السبب المقنع لإعادة ترسيم هذه الحدود.

وبذلك بقيت مشكلة ابيي غير محسومة ولم يجرى استفتاء ابيي حتى الان بالرغم من انه كان من المقرر اجراءه في سنة 2011م بسبب الاختلاف حول من يحق لهم التصويت. رفضت حكومة السودان قرار محكمة التحكيم وقد تبنت اعتراضات احد اعضاء المحكمة وهو السيد عون الخصاونة ومن أهم هذه الاعتراضات ان المحكمة قد تجاوزت صلاحياتها ذلك ان تفويضها لم يخولها الابطال الجزئي لتقرير الخبراء فأما ان يتم تبنيه بالكامل او رفضه بالكامل ثم المباشرة بإعادة ترسيم الحدود على اساس المرافعات، والمحكمة تجاهلت ان خبراء لجنة تحديد الحدود كان لهم سؤال مرجعي محدد وهو ان يحددوا منطقة مشايخ دينكا نفوق التسعة التي اضيفت الى كردفان عام 1905م وليس تحديد اين كانت دينكا نفوق في ذلك العام وهو سؤال مختلف.

الخاتمة:

في خاتمة هذا البحث الموسوم بالطرق الدبلوماسية في حل النزاعات الدولية بين السودان وجنوب السودان والذي تضمن التعريف بمفهوم النزاعات الدولية في القانون الدولي والطرق الدبلوماسية لحلها وهى المفاوضات والتسوية والوساطة واستعراض التطور التاريخي للنزاع بين السودان وجنوب السودان واسبابه وبيان الجهود الدولية والإقليمية التي بذلت لحله والاليات المعنية بمساعدة الأطراف للوصول الى حل النزاع بما يحقق السلم والاستقرار بين الدولتين ويساهم في حفظ الأمن الدولي وقد توصلت الدراسة الى عدد من النتائج والتوصيات .

النتائج :

1. شهد السودان منذ استقلاله في 1956م نزاعات مختلفة في عدة مناطق من أجزائه ولا زال. البعض يعود بأسبابها إلى عوامل سياسية، اقتصادية وثقافية ولكن كان اطولها النزاع الداخلي مع اقليم جنوب السودان قبيل انفصاله في 2011م.
2. تتمثل النزاعات بين السودان وجنوب السودان في المشاكل الحدودية واكثرها تعقيداً بين شمال السودان وجنوبه سواء قبل انفصال الجنوب او بعده نتيجة لتظافر مجموعة من العوامل تأتي في مقدمتها العوامل الجغرافية.
3. أن دخول آلية الاتحاد الافريقي في تسوية النزاعات بين السودان وجنوب السودان بعد صدور القرار رقم (2046) من مجلس الأمن الدولي في مايو 2012م تحت الباب السابع والذي بموجبه منح الآلية الإفريقية تفويضاً آخر ملزماً للتوسط بين السودان وجنوب السودان من جهة، والحكومة السودانية والحركة الشعبية (قطاع الشمال) من الجهة الأخرى، حول قضايا ما بعد الانفصال العالقة مثل الحدود والنفط والديون ومنطقة أبيي المتنازع عليها وقضية المنطقتين (جنوب كردفان والنيل الأزرق) يمثل حلاً دبلوماسياً للنزاع بين الدولتين.
4. توجيه المجتمع الدولي للآلية الإفريقية في النزاع بين السودان وجنوب السودان يؤكد على تعزيز دور الإتحاد الإفريقي وآلياته الدبلوماسية في مساعيه من أجل تحقيق السلم والأمن على مستوى السودان من ناحية، ومستوى الإقليم من الناحية الأخرى.

التوصيات:

توصي الدراسة بالآتي:

1. يجب وضع جدول زمني محدد لانتهاء عمل اللجان والليات الدبلوماسية التي تقوم بتسوية النزاعات الدولية لمنع الانجرار وراء المحاولات الرامية لتمديد عمل اللجان والليات.
2. تفعيل دور المنظمات الإقليمية وإعطائها سلطة أكثر تحراً واستقلالية خاصة في تسوية النزاعات الدولية دبلوماسياً.
3. تفعيل دور كافة السبل السلمية وجعلها في مصاف الطرق ذات الأهمية البالغة في تسوية النزاعات الحدودية وخاصة الطرق السياسية والدبلوماسية.
4. العمل على تحقيق مبدأ التسوية السلمية- الدبلوماسية في كافة التنظيمات الدولية والإقليمية وتكريس كافة السبل وإزاحة جميع العراقيل وإعطائها السلطة الكافية لمعالجة مواضيع النزاعات الدولية.

الهوامش:

- (1) 1997م ص 231
- (2) 1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ ص 218
- (3) 1987م ص 20
- (4) 2006م ص 21.
- (5) 22
- (6) 22
- (7) 1990م ص 17.
- (8) 1992م ص 95
- (9) 2007م ص 181
- (10) 18
- (11) 1995م ص 80
- (12) 2
- (13) 3
- (14) 4
- (15) 1997م
- (16) 31ص
- (17) 32
- (18) 45
- (19) 1995م ص 4.
- (20) 1999م ص 133
- (21) 134
- (22) 245ص
- (23) 254
- (24) 1963م.
- (25) 255
- (26) 3، بغداد: مطبعة دار السلام، 1986م ص 416.
- (27) 2000م.
- (28) 2008م ص 18.

الإفريقية، الخرطوم، العدد 1، السنة الأولى 2012م، ص 242

<https://ar.wikipedia-2022> (29)

(30)

الجمعية السودانية للعلوم السياسية، الخرطوم في الفترة من 28 - 29 نوفمبر 2010م، ص 14

(31)

الخرطوم، العدد 5، يونيو 2011م ص 25

(32)

الخرطوم، العدد 7، نوفمبر 2012م ص 31

<http://www.un.org-2022> (33)

(<http://www.aljazeera:2022> (34)

22 تموز 2009م، ص 2

(35)

5

(36)

22 تموز 2009م، ص

(37)

8-7

<http://org.mirayafm.www://http> الموقع الالكتروني: 2011/11/22

(38)

المصادر والمراجع:

المراجع العربية:

- (1) ابن منظور، لسان العرب، (بيروت: دار الجبل، 1997م)
- (2) أحمد سرحال، العلاقات الدولية، (القاهرة: دار الكتاب للنشر والتوزيع، 1990م).
- (3) الجوهري، الصحاح في اللغة، ج1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ).
- (4) أمين محمد قائد اليوسفي، تسوية المنازعات الدولية بالوسائل الدبلوماسية، (بيروت: دار الحداثة، 1997م)
- (5) بطرس بطرس غالي، العلاقات الدولية في إطار منظمة الوحدة الإفريقية، (القاهرة: مكتبة الأنجلو، 1990م)
- (6) جابر إبراهيم الراوي، المنازعات الدولية، (بغداد: مطبعة دار السلام، 1987م).
- (7) صالح يحيى الشاعر، تسوية النزاعات الدولية سلمياً، (القاهرة: مكتبة مدبولي، 2006م)
- (8) عبد العزيز جراد، العلاقات الدولية، (الجزائر: المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، 1992م)
- (9) عبد الغفار محمد أحمد، السودان: جذور وأبعاد الأزمة، (القاهرة: دار النهضة، 2008م)
- (10) عصام العطية، القانون الدولي العام، ط3، (بغداد: مطبعة دار السلام، 1986م)
- (11) علي صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، (الإسكندرية: منشأة المعارف، 1995م)
- (12) عمر سعد الله، الحدود الدولية: النظرية والتطبيق، (الجزائر: دار هومه، 2007م)
- (13) غي أنيل، قانون العلاقات الدولية، ترجمة نور الدين لباد، (القاهرة: مكتبة مدبولي، 1999م).
- (14) مصطفى أحمد فؤاد، دراسة في النظام القضائي الدولي، (الإسكندرية: منشأة المعارف، 1995م).
- (15) محمد سليمان محمد، السودان: حروب الموارد والهوية، (لندن: دار كامبردج للنشر، 2000م).

المجلات والأوراق:

- (1) عبد الرحمن أحمد عثمان، الأسس الإستراتيجية لدولة الجنوب الوليدة، ورقة قدمت ضمن مؤتمر الجمعية السودانية للعلوم السياسية، الخرطوم في الفترة من 28 - 29 نوفمبر 2010م.
- (2) محمد إبراهيم الحسن، مستقبل العلاقة بين السودان وجنوب السودان، مجلة الأكاديمية العسكرية، الخرطوم، العدد 7، نوفمبر 2012م.
- (3) محكمة التحكيم الدائمة في لاهاي، تحكيم ابيي، الحكم النهائي، نسخة الكترونية، 22 تموز 2009م.
- (4) محمود عابدين، السودان بعد الإنفضال، مجلة إفريقيا المستقبل، يصدرها المركز العالمي للدراسات الإفريقية، الخرطوم، العدد (1)، السنة الأولى 2012م.
- (5) مصعب عبد القادر وداعة، التفاوض حول مستقبل شمال وجنوب السودان، مجلة الوطن للدراسات، الخرطوم، العدد 5، يونيو 2011م.
- (6) ميثاق الوحدة الإفريقية الموقع في أديس بابا في شهر مايو 1963م.

الانترنت:

- (1) موقع الجزيرة نت 12-/7/http://www.aljazeera.net/news/reportsandinterviews/2016
2022/3/15م، الساعة 5م.
- (2) 15/ - https://ar.wikipedia.org/wiki/ - الساعة 30: 4م 2022/3/
- (3) 15/ http://www.un.org/ar/memorial/darfur_2011.shtml- 2022/4م،
- (4) (4) تصريح صحفي لمحطة: مرايا أف أم، 2011/11/22- الموقع الالكتروني: <http://www.mirayafm.org>